

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6983 - الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن سفيان عن عمرو عن مجاهد عن بن

عباس قال ٧ كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فأنزل الله { كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى } إلى قوله { فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان } فالعفو أن يقبل الدية في العمد واتباع بالمعروف يقول هذا بالمعروف وأداء إليه بإحسان ويؤدي هذا بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم إنما هو القصاص ليس الدية